



الإجراءات والقواعد والشروط اللازمة للحصول على تراخيص لإنشاء شبكات الاتصالات وتقديم خدمات الاتصالات داخل جمهورية مصر العربية

في
جمهورية مصر العربية

المحتوى

- أولاً: منظومة التراخيص الحالية..... 4
- ثانياً: الاجراءات واجبة الاتباع للحصول على ترخيص..... 6
- ثالثاً: الشروط الواجب توافرها في الشركات المقدمة بطلب الحصول على الترخيص..... 8
- رابعاً: المستندات المطلوبة في التقديم..... 8
- خامساً: أهم الالتزامات العامة في التراخيص..... 10
- سادساً: الالتزامات المالية للتراخيص..... 11
- سابعاً: القانون الواجب التطبيق..... 11

الإجراءات والقواعد والشروط اللازمة للحصول على تراخيص لإنشاء شبكات الاتصالات وتقديم خدمات الاتصالات داخل جمهورية مصر العربية

تمهيد:

طبقاً للقانون رقم 10 لسنة 2003 بشأن تنظيم الاتصالات، فإن الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات هو الجهة الرسمية المختصة بتنظيم قطاع الاتصالات وذلك من خلال تطبيق السياسة المقررة لتطوير ونشر الاتصالات بمختلف أنواعها وبما يواكب تطور تكنولوجيا الاتصالات ويضمن تلبية احتياجات الأفراد والمؤسسات والشركات ومختلف قطاعات الدولة - الإنتاجية والاقتصادية والإدارية والخدمية - من خدمات الاتصالات وبأنسب الأسعار، مع تشجيع الاستثمار في هذا القطاع على أسس غير احتكارية وفي ظل المنافسة الحرة والمفتوحة بين أفضل الخبرات الدولية والوطنية وبما يضمن علانية وشفافية المعلومات وتوفير الخدمة الشاملة وحماية حقوق المستخدمين.

ولما كان الجهاز هو الجهة الرسمية المختصة بمنح التراخيص والتصاريح للشركات أو المنشآت الراغبة في تقديم أو تشغيل خدمات الاتصالات أو العمل في مجال الاتصالات والإشراف عليها ومتابعة أدائها ووضع القواعد العامة التي تكفل المنافسة المشروعة بينها.

وحيث أنه - طبقاً للقانون رقم 10 لسنة 2003 بشأن تنظيم الاتصالات - لا يجوز إنشاء أو تشغيل شبكات اتصالات أو تقديم خدمات الاتصالات للغير أو تمرير المكالمات التليفونية الدولية ، أو الإعلان عن شئ من ذلك دون الحصول على ترخيص من الجهاز وفقاً لأحكام هذا القانون والقرارات المنفذة له .

فإن الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات يقوم بمنح تراخيص لإنشاء البنية الأساسية لشبكات الاتصالات وتقديم خدمات الاتصالات لمن يرغب من الشركات وذلك وفقاً للإجراءات والشروط المحددة في القانون رقم 10 لسنة 2003 بشأن تنظيم الاتصالات وتلك الموضحة في هذه الورقة.

أولاً: منظومة التراخيص الحالية:

تتضمن التراخيص حقوق وواجبات المرخص له والخاصة بتقديم الخدمات المرخص له بها من قبل الجهاز مما ينتج عنه اختلاف التراخيص الممنوحة للخدمات المختلفة، وبناءً عليه فإنه يمكن تقسيم التراخيص الحالية الى اربعة مجموعات رئيسية وفقاً لنوع الخدمة ويندرج تحت كل مجموعة عدد من التراخيص المختلفة ويمكن تحديدها كما يلي:

1. تراخيص الخدمات الثابتة الارضية Fixed Services

❖ تراخيص خدمات التليفون الثابت Telephone Services

- ترخيص تقديم خدمات التليفون الثابت (Fixed Telephone)
- ترخيص تقديم خدمات التليفون الثابت الافتراضي (Fixed Virtual Telephone)

❖ تراخيص خدمات البيانات Data Services

- ترخيص تقديم خدمة الانترنت من الفئة الأولى وتقديم خدمات نقل الصوت عبر بروتوكولات الانترنت (Internet Service Provider – Class A)
- ترخيص تقديم خدمات الربط مع الشبكات الدولية لنقل المعلومات (الفئة الثانية) (Class B)
- ترخيص إنشاء البنية الاساسية لإتاحة الربط بين المرخص لهم من مقدمي خدمات نقل المعلومات والانترنت ومقدمي خدمات المحتوى في الداخل (Global Peering)
- ترخيص تقديم خدمات تسجيل أسماء نطاقات الانترنت باللغة العربية (Registrar) تحت النطاق العلوى الدولي "مصر"

2. تراخيص الخدمات اللاسلكية Wireless Services

❖ تراخيص خدمات التليفون المحمول Mobile Services

- ترخيص انشاء وتشغيل وإدارة شبكات التليفون المحمول (2G,3G and 4G Networks)
- ترخيص تقديم خدمات الرسائل النصية القصيرة الجماعية والمفردة (One to Many)
- ترخيص تقديم خدمات الرسائل النصية القصيرة المفردة (One to One)
- ترخيص خدمات القيمة المضافة VAS

❖ تراخيص خدمات الأقمار الصناعية Satellite Services

- ترخيص لتقديم خدمات الاتصالات عبر الأقمار الصناعية VSAT
- ترخيص تشغيل نظام الأقمار الصناعية لتقديم خدمات الاتصالات الفضائية الشخصية المتنقلة (GMPCS System Operator)
- ترخيص تقديم خدمات الاتصالات الفضائية الشخصية المتنقلة (GMPCS Service Provider)
- ترخيص تقديم خدمات البث عبر الأقمار الصناعية (النيل سات).

❖ ترخيص انشاء وتشغيل خدمات الترنك اللاسلكي (تترا) Wireless Trunk

❖ ترخيص تقديم خدمات التتبع الألى للمركبات AVL

❖ تصريح تقديم خدمات الاتصالات على الطائرات والسفن Navigation (Aviation /Maritime)

3. تراخيص الخدمات الدولية International Services

- ترخيص انشاء وتشغيل بوابة اتصالات الدولية

4. ترخيص انشاء وتشغيل وتأجير البنية الأساسية لشبكات الاتصالات Infrastructure Leasing

- ترخيص إنشاء وتشغيل وإدارة وتأجير بنية أساسية لشبكات الاتصالات واستخدام حيزات ترددية (Telecom Egypt)
- ترخيص إنشاء وتأجير أبراج الاتصالات اللاسلكية (Towers)
- ترخيص إنشاء وتشغيل وتأجير كوابل بحرية وبنية أساسية للاتصالات الدولية

- ترخيص إنشاء وتشغيل شبكات إتاحة خدمات الاتصالات داخل المجتمعات العمرانية المغلقة (Access inside Closed Compounds)

ثانياً: الإجراءات واجبة الاتباع للحصول على ترخيص:

وفقاً للمادة 22 من قانون تنظيم الاتصالات رقم 10 لسنة 2003 فإن الإجراءات اللازمة للحصول على ترخيص لإنشاء شبكات الاتصالات أو تقديم أي من خدمات الاتصالات هي كالتالي:

أ- الحصول على ترخيص داخل منظومة التراخيص الحالية:

الخطوة الأولى:

تتقدم الشركات أو الهيئات الراغبة في الحصول على أي من التراخيص المشار إليها بعاليه بطلب الى الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات ويجب ان يشمل الطلب جميع البيانات والمستندات التي تثبت القدرة الفنية والمالية لطالب الترخيص (محددة في البند رابعاً).

الخطوة الثانية:

يتم دراسة الطلب المقدم من الشركة من خلال مسؤولي الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات ويقوم الجهاز من خلال المراسلات المتبادلة والاجتماعات مع مقدم الطلب باستيضاح جميع النقاط المتعلقة بالطلب وتوضيح كافة الحقوق والالتزامات الواردة في الترخيص المزمع الحصول عليه.

الخطوة الثالثة:

يقوم الجهاز بدراسة الطلب من الناحية التنظيمية والفنية والمالية والاقتصادية كما يقوم الجهاز بدراسة توافر الموارد النادرة المطلوب استخدامها مثل الترددات والترقيم وحقوق المرور وذلك وفقاً للإجراءات والقواعد المحددة في هذا الشأن والموافقات المطلوبة من اللجان والهيئات المختلفة.

الخطوة الرابعة:

يقوم الجهاز بإبلاغ مقدم الطلب بقراره سواء بالموافقة أو بالرفض وذلك خلال مدة لا تتجاوز تسعين يوماً من تاريخ استيفاء طالب الترخيص جميع البيانات والمستندات المطلوبة.

ب- الحصول على ترخيص جديد خارج منظومة التراخيص الحالية:

الخطوة الأولى:

تتقدم الشركات أو الهيئات الراغبة في الحصول على ترخيص جديد خارج منظومة التراخيص الحالية المشار إليها بعاليه بطلب الى الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات.

الخطوة الثانية:

يقوم مسؤولي الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات بعقد اجتماعات مع مقدم الطلب للاستفسار عن جميع الجوانب الفنية والتنظيمية والتجارية الخاصة بالخدمات المراد ترخيصها كما يقوم الجهاز بعمل دراسة دقيقة تتضمن تجارب دول العالم المختلفة لتنظيم مثل هذه الخدمات، ويمكن للجهاز -إن اقتضت الحاجة- إجراء استشارة Consultation مع عدد من الشركات العاملة في سوق الاتصالات المصري أو المؤسسات ذات الصلة للوقوف على أنسب السبل التنظيمية في هذه الحالة.

الخطوة الثالثة:

يقوم الجهاز بإعداد إطار تنظيمي للخدمات الجديدة المراد ترخيصها وإصداره على أن يتضمن الإطار التنظيمي النموذج التنظيمي للخدمة، متطلبات التقدم للحصول على الترخيص/التصريح/الموافقة، والتزامات وحقوق مقدم الخدمة، والشروط الخاصة بتقديم الخدمة. تقوم الشركات أو الهيئات الراغبة في الحصول على ترخيص تقديم الخدمات الجديدة بتقديم طلب الى الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات على ان يشمل الطلب جميع البيانات والمستندات التي تثبت القدرة الفنية والمالية لطالب الترخيص (محددة في البند رابعاً).

الخطوة الرابعة:

يقوم الجهاز بدراسة الطلب من الناحية التنظيمية والفنية والمالية والاقتصادية وكذلك دراسة توافر الموارد النادرة المطلوب استخدامها مثل الترددات والترقيم وحقوق المرور وذلك وفقاً للإجراءات والقواعد المحددة في هذا الشأن.

الخطوة الخامسة:

يقوم الجهاز بإبلاغ مقدم الطلب بقراره سواءً بالموافقة أو بالرفض وذلك خلال مدة لا تتجاوز تسعين يوماً من تاريخ استيفاء طالب الترخيص جميع البيانات والمستندات المطلوبة ويمكن أن تأخذ الموافقة عدد من الأشكال المختلفة ما بين ترخيص أو تصريح أو خطاب وفقاً لنوع الخدمات المراد تقديمها كما تتضمن هذه الموافقة الشروط والحقوق الخاصة بهذه الخدمات والتي تختلف من خدمة لأخرى حسب طبيعتها.

ثالثاً: الشروط الواجب توافرها في الشركات المتقدمة بطلب الحصول على الترخيص:

- أن يكون للشركة سابقة خبرة مناسبة في مجال تقديم خدمات الاتصالات محل الترخيص والمطلوب تقديمها.
- ان يكون للشركة القدرة المالية المناسبة لتنفيذ ما يتطلبه الترخيص من شروط والتزامات وواجبات .
- لكل ترخيص مجموعة شروط ومتطلبات إضافية تختلف باختلاف نوع خدمة الاتصالات المقدمة.

رابعاً: المستندات المطلوبة في التقديم:

- معلومات تفصيلية عن الشركة: (أسماء المساهمين ونسبة مساهمتهم ، عنوان الشركة ، الشخص المفوض ، التليفون ، الفاكس ،) .
- سابقة خبرة الشركة :
 - تعريف بالشركة
 - الشكل التنظيمي للشركة.
 - خبرة الشركة في مجال تقديم خدمات الاتصالات والبلاد التي تقدم فيها هذه الخدمات وخاصة الخدمات محل الترخيص والمطلوب تقديمها.
 - خبرة الشركة في ادارة المشروعات.
 - خبرة الشركة في السوق المصري بصفة عامة.
- الموقف المالي للشركة :
 - القوائم المالية المعتمدة لأخر ثلاث سنوات .
 - طرق تمويل الشركة (السابقة والحالية)
- دراسة جدوى متكاملة لمدة خمس سنوات تتضمن:
 - دراسة لسوق الاتصالات المصري والسوق المراد تقديم الخدمات به Industry/ Market analysis موضحاً:

- طبيعة الخدمات المقدمة وكيفية تقديمها للمستخدمين
- حجم السوق ومعدل نموه، عوامل جذب السوق ومخاطره، طبيعة العملاء المستهدفين وأقسامهم المختلفة
- عدد المنافسين ونسب استحوادهم وشكل المنافسة المتوقعة مع المرخص لهم الآخرين.
- خطة تسويقية كاملة شاملة حجم المبيعات المتوقع ونسبتها من السوق، الأساليب التسويقية المختلفة المقترحة وحجم المبيعات المرتبط بكل أسلوب، قائمة بالأسعار المقترحة للخدمات.
- خطة تشغيل متكاملة شاملة جودة الخدمة المقدمة، العلاقة الفنية مع المرخص لهم الآخرين، أعمال التأمين، أعمال الصيانة، خدمة العملاء ، الحلول الفنية لمواجهة الطوارئ وغيرها من الجوانب الفنية الأخرى.
- قائمة بالأقمار الصناعية والترددات المطلوب استخدامها (إن وجدت).
- خطة مالية متكاملة تتضمن:
- الافتراضات المالية.
- الميزانية العمومية المتوقعة لكل عام تشمل الأصول والالتزامات.
- قائمة الدخل المتوقع لكل عام يشمل جميع بنود المصروفات والإيرادات.
- التدفقات النقدية المتوقعة لكل عام.
- رأس المال المطلوب، معدل العائد الداخلي IRR والفترة المتوقعة لاسترداد رأس المال.
- التمويل ومصادره.
- المخاطر المتوقعة لهذا المجال وكيفية التغلب عليها.

خامساً: أهم الالتزامات العامة في التراخيص:

وفقاً للمادة 25 من قانون تنظيم الاتصالات رقم 10 لسنة 2003 فإن الترخيص الصادر من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات يجب ان يحدد اهم التزامات المرخص له وهي:

1. نوع الخدمة والتقنية المستخدمة.
2. مدة الترخيص: تختلف مدة الترخيص باختلاف نوع الخدمة المقدمة وتتراوح مدة التراخيص الحالية من سنة الى عشرين سنة.
3. الحدود الجغرافية لتقديم الخدمة وخطة التغطية السلكية واللاسلكية ومراحل تنفيذها.
4. مقاييس جودة وكفاءة الخدمة.
5. الالتزام باستمرار تقديم الخدمة والاجراءات الواجبة الاتباع في حالة قطع الخدمة او ايقافها.
6. تحديد سعر الخدمة وطريقة التحصيل والالتزام بالإعلان عن ذلك.
7. إتاحة الخدمة لجمهور المستخدمين دون تمييز.
8. الالتزام بنظام الترخيص القومي الذي يضعه الجهاز.
9. مراعاة متطلبات الخدمة الشاملة.
10. تقديم خدمات اتصالات الاغاثة والطوارئ مجاناً وتوفير خدمة الدليل ، وذلك كله طبقاً لنوع الخدمة المرخص بها.
11. الالتزامات الخاصة بعدم المساس بالأمن القومي.
12. الالتزامات الخاصة بالقواعد الفنية المتعلقة بالسلامة الصحية والبيئية والتخطيطية والانشائية الواجبة الاتباع طبقاً للمعايير التي يتم وضعها بالاتفاق مع الوزارات والجهات المعنية بالدولة .
13. الاسهام في مجال البحث العلمي والتدريب .
14. الالتزام بما يحدده الجهاز مقابل الاعباء التي يتحملها في سبيل التحقق من وفاء المرخص له بالتزاماته وكذلك التأمينات المالية وجميع المستحقات الدورية.
15. تقديم ما يطلبه الجهاز من المعلومات والبيانات المتصلة بموضوع الترخيص .
16. الوفاء بالجزاءات المالية والتعويضات .
17. تقديم الخدمات في ظل قواعد المنافسة الحرة .

18. وضع نظام لتلقى الشكاوى والتحقيق فيها واصلاح الاعطال بكفاءة .
 19. ضمان سرية الاتصالات والمكالمات الخاصة بعملاء المرخص له ووضع القواعد اللازمة للتأكد من ذلك.
- كما يتضمن الترخيص العديد من الالتزامات الاخرى التي تمكن الجهاز من تحقيق أهدافه المنصوص عليها في قانون تنظيم الاتصالات رقم 10 لسنة 2003.

سادساً: الالتزامات المالية للتراخيص:

تتضمن الالتزامات المالية للتراخيص عدد من البنود أهمها ما يلي:

1. مقابل الترخيص.
 2. الرسوم السنوية للتراخيص.
 3. مقابل اعباء التراخيص.
 4. رسوم المساهمة في الخدمة الشاملة.
 5. رسوم المساهمة في مجال البحث العلمي وبرامج التعليم والتدريب
 6. مبلغ التأمين لضمان تنفيذ المرخص له لالتزاماته المنصوص عليها في الترخيص.
 7. المقابل السنوي لاستخدام الاجهزة اللاسلكية
 8. مقابل استخدام الطيف الترددي.
 9. مقابل الترقيم
- هذا وتختلف قيمة كل بنود من البنود السابقة باختلاف نوع الترخيص وفقاً للخدمة المرخص بها.

سابعاً: القانون الواجب التطبيق:

يطبق فيما لم يرد به نص في هذه القواعد أحكام القانون رقم 10 لسنة 2003 بشأن تنظيم الاتصالات والقرارات الادارية الصادرة من الجهاز بهذا الشأن .